

٦٠ نصت المادة (٢٣٥) من اللائحة التنفيذية على:

أجزاء المركبة الجوهرية هي حكم المادة ١٧ من القانون هي (القاعدة والمحرك وجسم المركبة). ويعتبر تغييراً جوهرياً في أوصاف المركبة تغيير البيانات الواردة في رخصة المركبة الخاصة بشكلها وأوصافها ولونها وكذلك أي بيان آخر ثابت في الدخسة.

٦١ نصت المادة (٢٣٥) فقرة ٦ من اللائحة التنفيذية على:

يقبل في إثبات ملكية المركبة أحد المستندات الآتية بالنسبة للمركبات الواردة من الخارج لأول مرة يكتفى بالإقرار الجمركي بالإفراج عن المركبة المشتب به باسم المالك.

٦٢ نصت المادة (٢٣٥) من اللائحة التنفيذية على:

تصرف رخصة المركبة باسم المالكما وينظر فيها نوع المركبة وأجزائها الجوهرية وأرقام هذه الأجزاء والوانها وأوصافها الخ.

وعلمه:-

٦٣ برسم التفضل بالنظر واتخاذ اللازم نحو إصدار التعليمات اللازمة لكافحة المخالفات الجمركية التابعة للمصلحة وناتج سعادتكم بإصدار الإفراجالات الجمركية للمركبات الواردة من الخارج مدوناً بها كافية البيانات الخاصة بالمركبة وكذا بيانات الأجزاء الجوهرية للمركبة (رقم شاسيه، رقم موتور) طبقاً لقانون المرور واللائحة التنفيذية.

٦٤ لن يتم قبول الإفراجالات الجمركية الواردة للإدارة العامة للمرور من المخالفات الجمركية دون إثبات رقم المotor بالإفراج الجمركي.

وتفضلاً سعادتكم بقبول هائق الاحترام

٢٠٢٤١٠٦٦

محمد / احمد جامع

لواء / احمد شعاعي

حاص حاص

- المعاشر المركبة الثالث

- قدر لوزانه بمقدار

الموتور



مصلحة الجمارك المصرية
Egyptian Customs Authority

Customs Systems & Procedures Sector
C. D. Of Customs Politics & Procedures
G. D. Of Customs Politics & Procedures
D. Of Technical Searches & Sectors Support



قطاع النظم والإجراءات الجمركية
الادارة المركزية للسياسات والإجراءات الجمركية
الادارة العامة للسياسات والإجراءات الجمركية
ادارة البحث الفنية ودعم القطاعات



وزارة المالية
Ministry Of Finance

منشور استيراد رقم (٤٦) لسنة ٢٠٢٤

إشارة إلى:

* قانون الاستيراد والتصدير رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاته.

* المادة رقم (٢٢) من اللائحة التنفيذية لقانون الاستيراد والتصدير الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاتها.

* أحكام المسلسل رقم (١) من الملحق رقم (٣) المرفق باللائحة التنفيذية الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاتها.

بناء على :

* كتاب السيد اللواء / مدير الإدارة العامة للمرور بوزارة الداخلية رقم ٤٣٩٨ المؤرخ ٢٠٢٤/١٠/١٧.

إلا فإن :

* منشور استيراد رقمي ٣ و ١٢ لسنة ٢٠١٦ والمنشورات المتعلقة تباعاً في هذا الشأن، والمنتهية بمنشور استيراد رقم ٤ لسنة ٢٠٢٤.

يراعى اتباع ما يلى :

* يطبق كتاب السيد اللواء / مدير الإدارة العامة للمرور بوزارة الداخلية رقم ٤٣٩٨ المؤرخ ٢٠٢٤/١٠/١٧ والموضح بعاليه وخلفه، بشأن الالتزام بإصدار الإفراجالات الجمركية للمركبات الواردة من الخارج مدوناً بها كافية البيانات الخاصة بالمركبة وكذا بيانات الأجزاء الجوهرية للمركبة (رقم شاسيه، رقم موتور) طبقاً لقانون المرور ولائحته التنفيذية، حيث أنه لن يتم قبول الإفراجالات الجمركية الواردة للإدارة العامة للمرور من المخالفات الجمركية دون إثبات رقم المotor بالإفراج الجمركي.

للعلم به ومراعاة تنفيذه بكل دقة ..

مدير إدارة

البحث الفنية ودعم القطاعات

حنان السيد فراج
١١١٨
١٠ حنان السيد فراج

دكتور
محمد عز الدين

الإسكندرية في ١٦ جمادى الأولى ١٤٤٦هـ
الموافق ١٨ نوفمبر ٢٠٢٤م
السيد المستشار /

ميناء الإسكندرية، باب (١٤)، مبني A3 ، الدور الرابع
٢٠٢٤٠١٥٠٣٤٨٣١٥٥ تليفون / فاكس :



مصلحة الجمارك المصرية
Egyptian Customs Authority

- Customs Systems & Procedures Sector
- C. D. Of Customs Politics & Procedures
- G. D. Of Customs Politics & Procedures
- D. Of Technical Searches & Sectors Support



- قطاع النظم والإجراءات الجمركية
- الادارة المركزية للسياسات والإجراءات الجمركية
- الادارة العامة للسياسات والإجراءات الجمركية
- ادارة البحوث الفنية ودعم القطاعات



وزارة المالية
Ministry Of Finance

٢٠٢٤ | قم (٦) استاد منشور نایاب

A small, circular seal impression, likely made from a clay tablet, showing some faint, illegible markings.

٢٠١١-١١-١٦
مکتبہ ملیٹری ایجنسی
کراچی

وزارة الداخلية
الادارة العامة للمرور
ادارة البحوث الفنية والقانونية

رئيـس مصـارك الـجمـارـة المصـرـية

تهدي أسوة الادارة العامة للمرور أطيب التمنيات وأصدق التحيات، وبعد

في ضوء التعاون المثمر بين الادارة العامة للمرور ومصلحة الجمارك واضطلاع الادارة العامة للمرور بمتابعة الاجراءات الترخيصية للمركبات والتنسيق مع كافة ادارات المرور تيسير على المواطنين وما تلاحظ من ورود بعض الافراجات الجمركية للمركبات من المنافذ الجمركية المختلفة التابعة لمصلحة الجمارك مدونا بها بيانات المركبة المختلفة (شاسيه، السعة اللترية، الطران، الموديل، سنة الصنع، شم مالك المركبة) وعدم تدوين رقم المotor والذى يعد أحد الأجزاء الجوهرية للمركبة طبقا لقانون المرور رقم ٦٦ لسنة ١٩٧٣ ولا تحته التنفيذية (ومدونا بالافراج الجمركي عبارة: يرفع المotor بمعرفة المرور المختص) مما قد يتعدى معه ادراج كافة بيانات المركبة الواردة بالافراج الجمركي على النظام الالكتروني للإفراجات الجمركية بالإدارة العامة للمرور... وكذا ما ورد لنا من بعض ادارات المرور من قيام بعض المواطنين بتحرير عقود بيع للمركبات بالشهر العقاري بغير مدون بها (رقم المotor الخاص بالمركبة) مما يتعدى معه قيام اقسام المرور المختصة بانهاء اجراءات الترخيص لعدم استكمال البيانات الخاصة بالمركبة ومتطلباتهم مالكي المركبات بتعديل عقود البيع بالشهر العقاري لبيانات المotor .

نفیذ سیادتکم بالاتی :-

- يعد المотор أحد الأجزاء الجوهرية للمركبة، كما ان الافراج الجمركي للمركبات الواردة من الخارج هو أحد سندات الملكية للمركبات طبقا لقانون المرور ولائحته التنفيذية على النحو التالي: